



المسار

سياسية - ثقافية - فكرية - اقتصادية
اجتماعية

الحزب الشيوعي السوري (المكتب السياسي)

العدد (٤٠) - أيار / مايو ٢٠٢٠



الأفتتاحية:

ثالوث السياسة العربية

لم يتجاوز العرب بعد، مهام المرحلة الوطنية، إذا أخذنا بعين الاعتبار فضايا فلسطين والوحدة العربية، اللتين لم تتجزا، هذا إذا لم تتأخرا وتندهورا من حيث الشروط عن مرحلة الخمسينيات. كما يمكن القول أيضاً إن الولايات المتحدة الأمريكية ، من خلال احتلال العراق وسعيها لـ«إعادة صياغة المنطقة» عبر كبوابه، قد أرجعت العرب إلى المرحلة التي كانت في زمان عمر المختار ويوسف العظمة.

بهذا المعنى، يمكن القول إن المرحلة العربية الراهنة تتحدد وتتعين كسمة رئيسية للمرحلة، وكتناقض أساس يؤخذ أي بعد آخر بدلاته، من خلال «البعد الوطني»، أي من خلال الموقف من مشاريع الولايات المتحدة الأمريكية الهدافـة إما إلى الاحتلال (العراق)، أو دعم الاحتلال آخر (فلسطين والصومال)، أو الهيمنة (لبنان)، أو التأثير (مصر وبلدان الخليج والأردن)، أو تغيير السياسات (سوريا بفترـة 2004-2011)، أو مـسـك وإـدـارـة المشـكـلات الداخـلـية المتـقـجـرة من أجل إـيقـاعـ الـبـلـدـ فيـ قـبـضـتـهاـ (الـسـوـدـانـ فيـ زـمـنـ عمرـ البـشـيرـ -ـ لـبـنـانـ فيـ مـرـحـلـةـ ماـ بـعـدـ عـامـ 2016ـ (أـوـ مـنـ أـجـلـ ضـرـبـ نـفـوذـ طـرـفـ مـضـادـ عـبـرـ اـسـتـخـادـ الـحرـيقـ الـعـرـبـيـ الدـاخـلـيـ (استـخدـامـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ لـلـأـزـمـةـ السـوـرـيـةـ مـنـ أـجـلـ اـضـعـافـ اـيـرانـ فيـ عـومـ إـقـلـيمـ الشـرـقـ الـأـوـسـطـ).

في بلاد عربية تخضع للاحتلال، يمكن أن يكون «الوطني» منفرداً عامل تحديد وتعيين لحركة وحدود التحالفات والتبعادات بين القوى السياسية المحلية. أما في البلدان العربية الأخرى، فلا يمكن أن يكون الأمر كذلك، حيث يؤخذ البعدان «الوطني» و«الديمقراطي» رزمة واحدة، وذلك في أقطار تعاني غياب الديمقراطية والاستئثار والانفراد بالسلطة من جانب حزب واحد أو حاكم فرد، حتى ولو كانا في حالي ممانعة وصدام مع واشنطن، وخاصة بعد أن ثبتت تجربة صدام حسين أن الدكتاتورية لا توفر الشروط الملائمة لمحاباهة الخارج المستهدف للبلد.

هذا يعني أن «الوطني» لا يؤخذ منفرداً في بلدان عربية، غير فلسطين والعراق والصومال، وإنما هو مرّبـطـ بـ«ـالـديـمـوقـراـطـيـ»ـ، حيث أثـبـتـ العـدـيدـ مـنـ التـجـارـبـ الـعـرـبـيـةـ أـنـ التـلاـقيـاتـ وـالـتـحـالـفـاتـ مـنـ خـالـلـ الـمـهـمـةـ الـواـحـدـةـ لـيـسـ نـاجـحةـ وـلـاـ قـابلـةـ لـلـاسـتـمرـارـ، كـماـ أـثـبـتـ تـجـربـةـ «ـإـعلـانـ دـمـشـقـ»ـ عـنـدـمـ اـجـتمـعـتـ قـوـىـ سـيـاسـيـةـ سـوـرـيـةـ مـعـارـضـةـ، لـبـيرـالـيـةـ وـإـسـلـامـيـةـ وـقـومـيـةـ عـرـبـيـةـ وـمـارـكـسـيـةـ وـقـومـيـةـ كـرـدـيـةـ، عـلـىـ مـهـمـةـ «ـالـديـمـوقـراـطـيـ»ـ وـأـنـشـأـتـ تـكـتاـلاـ عـرـبـيـاـ فيـ 16ـ نـشـرـينـ الـأـوـلـ 2005ـ، لـيـعـيشـ تـناـقـصـاتـ كـبـرىـ رـافـقـاتـ مـسـيرـتـهـ الـلـاحـقـةـ بـسـبـبـ الـخـلـافـ بـيـنـ أـطـرـافـهـ حـيـالـ (ـالـعـاـمـلـ الـأـمـيـرـكـيـ)ـ، حـتـىـ انـفـجـرـ «ـإـعلـانـ دـمـشـقـ»ـ فـيـ مـجـلسـهـ الـمـنـعـدـ فـيـ 1ـ كـانـونـ الـأـوـلـ 2007ـ، عـنـدـمـ أـقـصـىـ «ـالـاتـجـاهـ الـأـمـيـرـكـيـ»ـ، مـمـثـلاـ فـيـ ثـالـوـثـ (ـلـبـيرـالـيـ)ـ —ـ إـخـوـانـيـ إـسـلـامـيـ —ـ قـومـيـ كـرـدـيـ)ـ، الـاتـجـاهـينـ الـقـومـيـ الـعـرـبـيـ وـالـمـارـكـسـيـ مـنـ قـيـادـةـ «ـإـعلـانـ»ـ، حـيـثـ



كان الموقف من المشروع الأميركي هو مسيطرة التلاقيات والتبعادات بين هذين الطرفين طوال عمر «الإعلان» حتى انتهاء أعمال ذلك المجلس.

ينطبق هذا أيضاً على السلطات التي تتلاقى معها قوى، إما من خارجها أو من محيط القوى الموالية لها أو المتحالفة معها، على مهمة واحدة، هي «الوطنية»، في وجه الأميركي المستهدف للبلد، حيث لا يوفر التلاقي على «الجانب الوطني» وحده جبهة داخلية متماشكة في بلد — أو بلدان — يعني أوضاعاً داخلية صعبة بسبب غياب المجتمع عن المشاركة في تسيير الأمور، وفي الوقت نفسه فإن الديمقراطية لا توفر إطاراً برنامجياً كافياً إن أخذت منفردة بمعزل عن «الوطنية»، وذلك في منطقة وقعت تحت وطأة هجمة أميركية حملت دباباتها الغازية لبلاد الرافدين برنامجاً ديمقراطياً ليبرالياً للمنطقة، لتعيش بلدانها أيضاً استهدافاً لإعادة صياغة دوالها وسياساتها الإقليمية واتجاهها من الخارج الغازي إلى الامتداد نحو جوانب الثقافة وال التربية، إضافة إلى محاولته السيطرة على الثروات والمقدرات.

الآن، يبرز بعد ثالث في السياسة العربية، هو البعد (الاقتصادي الاجتماعي)، بعد أن بدأت بالتبlier والنصوح رأسمالية جديدة، أنت من رحم أو من تحت خيمة الأنظمة، التي سماها السوفيات في السينينيات «الديمقراطية الثورية»، وعدوها تنهج نهجاً «لرأسماليّاً»، في مصر ما بعد 23 تموز 1952 وسوريا ما بعد 8 آذار 1963 وجزائر ما بعد 5 تموز 1962، حيث بدأت هذه الرأسمالية الجديدة بالهجوم على الفقراء والفئات الوسطى، ما يهدّد النسيج الاقتصادي الاجتماعي القائم، وفي الوقت نفسه فإنها — أي هذه الرأسمالية — لا يمكن أن تبني «ليبرالية في بلد واحد» على طراز «الاشتراكية في بلد واحد» التي طرحتها ستالين ضد تروتسكي في العشرينات، وإنما هي تحمل نزعنة التحاقية بمركز الليبرالية العالمية في واشنطن، ولو بعد ممانعة وصدام مع هذا المركز لهذا السبب أو ذاك.

(السلطة)، هنا، صنعت (الثروة) كما أن (السلطة) يمكن أن تتزعزع (الثروة) وتتقلب عليها ولو بعد فترة. من كل ذلك، فإن هناك ثالوثاً في السياسة العربية، يشمل مركباً واحداً يتالف من الأبعاد الثلاثة: (الوطني) و (الديمقراطي) و (الاقتصادي الاجتماعي)، يقف في وجه ليبرالية «الخارج الأميركي»، وتلك التي يطرحها الداخل أو الدوّال في بعض السلطات وفي بعض المعارضات، والتي تشمل أيضاً ثالوثاً معاكساً يتضمن برنامجاً مناقضاً، هو متعارض مع ما يطرحه الطرف الآخر على صعيد طوابق هذا الثالوث.

المسألة الآن: إذا كانت تلاقيات وتحالفات المهمة الواحدة قد فشلت واصطدمت بالحائط، فهل يمكن إقامة التلاقيات والتحالفات على مهمنتين من ذلك الثالوث، بشرط أن يكون بعد الوطني أحدهما، باعتباره السمة الرئيسية للمرحلة وتناقضها الأساسي، ما يمكن أن يؤدي مثلاً إلى تلاقي على مهمنتين، هما «الوطنية» و «الديمقراطية»، بين قوى إيديولوجية مختلفة من اليسار واليمين ضمن إطار «خط ثالث» يقع خارج خط الأنظمة الممانعة - الداعمة للمقاومة - وخارج خط الاتجاه الأميركي المعارض عند من يريد الاستعانة بالخارج الأميركي لتغيير الداخل؟ أم أنه يجب بناء التلاقيات والتحالفات على الطوابق



الثلاثة لهذا الثالوث معاً؟ ثم من جهة أخرى: هل يمكن بناء التلاقي بين أطراف سياسية على أساس «الوطني» و «الاقتصادي الاجتماعي» فقط، من دون «الديمقراطي»؟.

تآكل مفاهيم راجت في الصحافة العربية

محمد سيد رصاص

جريدة "الأخبار" 10 نيسان 2020

في مرحلة ما بعد تفكّك الاتحاد السوفيائي، أواخر عام 1991، راجت وسيطرت مفاهيم على أجواء الصحافة العربية، مثل «نهاية التاريخ» و «نهاية الأيديولوجيا» و «ما بعد اليمين واليسار: الطريق الثالث» و «العولمة» و «الأحزاب لا تقوم على خطٍّ فكريٍّ توليديٍّ للخط السياسي بل على مجرد البرنامج السياسي». لم تكن المفاهيم من إنتاج عربي، بل غربي، حيث جاءت من عند فرانسيس فوكو ياما صاحب مقوله «نهاية التاريخ»، عام 1989، الذي كان ضمن تيار «المحافظين الجدد» الذي مزج بين اليمين الفلسفي المعادي لتيار الحادثة الغربية، وبين الليبرالية الجديدة كمذهب اقتصادي، ومن عند أنطوني غيدنز صاحب «الطريق الثالث»، الذي قدم غطاءً أيديولوجيًّا لتحول «حزب العمال» البريطاني نحو اليمين، مع فوز طوني بلير برئاسة الوزارة البريطانية عام 1997. سيطر تيار «المحافظين الجدد» على إدارة بوش الابن في واشنطن، وسيطرت أفكار غيدنز على «حزب العمال» البريطاني في فترة بلير. اجتمع بوش الابن وبليير على غزو العراق عام 2003، وقد أيدَّ المتألقون العرب لأفكار فوكو ياما وغيدنز غزو العراق باعتباره «اقتلاعاً للديكتاتورية».

إذا فحصنا من تلقي مفاهيم فوكو ياما وغيدنز عند العرب، نجد أنّ غالبيتهم من الشيوعيين والماركسيين الذين خلعوا القميص الأحمر على عجل في مرحلة ما بعد السوفيات، بعدما كانوا يحملون أفكار «سمة العصر: التحول من الرأسمالية إلى الاشتراكية» و «الوسط في الفكر والسياسة بين اليسار واليمين» و «العالم مقسوم ومتصارع بين الكتلة الرأسمالية والكتلة الاشتراكية وحليف الأخيرة حركة التحرر الوطني». لم يكن انقالهم إلى أفكار فوكو ياما وغيدنز نتيجة فحص فكري – سياسي لتجربتهم ومفاهيمهم السابقة، بل عن شعور أيتام بحاجة إلى أبٍ جديد أو حاجة إلى مركز عالمي أو «رفاق كبار»، كما كان يقول خالد بكداش عن السوفيات بأنهم «الرفاق الكبار» في إضمار ضمني بأن الشيوعيين السوريين هم «الصغار» بالقياس إلى من يصفهم بـ«الكبار». كان انقال هؤلاء السلس من موسكو إلى واشنطن، نتيجة هذه الآلية التي تبني فيها الأفكار المحلية من خلال صلتها بمركز عالمي فاعل وقوى ومنتصر، كما كان نموًّا الحركة الشيوعية العربية في مرحلة ما بعد خروج الاتحاد السوفيتي منتصراً عام 1945 من الحرب العالمية الثانية، وليس من خلال زرع الماركسية في التربة المحلية، كما فعل الماركسيان ماوتسى تونغ وهوشي منه في الصين وفييتNam.



بغض النظر عن تحول فوكوياما لاحقاً عن أفكاره، وعن كون تأثير غيدنر عابراً وقصيرأً، إلا أنه لا يمكن القول بأنهما لم يكونا تعبيراً عن حالتين فكريتين حقيقيتين، الأولى تتعلق بيمين أميركي جديد وجد نفسه مع رونالد ريغان وجورج بوش الأب والابن، منتصراً في معركة الحرب الباردة على السوفيات، ووجد أنّ أفكار اليمين التقليدي ليست مناسبة في مرحلة (القطب الأميركي الواحد للعالم)، والثانية هي انعكاس لتحولات الأحزاب الاشتراكية الديموقراطية نحو اليمين وتكلفاتها مع الانتصار الأميركي على السوفيات. عند العرب، كانت تلك المستجلبات الفكرية ليست تعبيراً عن حالة فكرية حقيقة، كما كانت حالة رووجيه غارودي عندما انتقل من الماركسية إلى الفكر الإسلامي أو الحالة المعاكسة التي كانت عند القيادي الشيوعي السوداني أحمد سليمان، عندما انتقل من الحزب الشيوعي السوداني ليصبح قيادياً في «الجبهة القومية الإسلامية» بزعامة حسن الترابي. فمعظم هؤلاء المتحولين عن الماركسية لم يكن عندهم إدراك وإلمام معرفي بما كان عند فيلسوف «المحافظين الجدد» ليوشتراوس (1899 - 1973)، ولا بما عند منظرهم الاقتصادي ميلتون فريدمان (1912 - 2006)، ولا بالمسار الفكري للاشتراكية الديموقراطية منذ بداية تبلورها الفكري مع إدوارد برنشتاين عام 1898 وصولاً إلى غيدنر. أرادوا فقط معالجة حالة الفراغ الفكري – السياسي – التنظيمي، التي تولدت عندهم بتأثير سقوط السوفيات، وهذا كان شاملاً ليس فقط لمن كان تابعاً لموسكو في الأحزاب الشيوعية العربية الرسمية، بل للكثير من المتخصصين معها من الشيوعيين والماركسيين العرب الذين على ما يبدو كانوا ينظرون للحزب الشيوعي السوفيaticي، كأب أو كـ«الرفيق الكبير» حتى وهم متخصصون معه.

مع هذا، فإن هؤلاء بأفكارهم الجديدة المستجلبة التي عبرت عن تحولاتهم الجديدة، استطاعوا الهيمنة على الأجواء الفكرية للصحافة العربية، وكانت هيمنتهم طاغية في فترة 1992 - 2008. صالوا وجالوا وساعدتهم في ذلك أن اليسار العربي، بجناحيه العربي والماركسي، كان مهزوماً سياسياً وفكرياً، العروبيون مع هزيمة حزيران 1967، والماركسيون مع سقوط السوفيات عام 1991، ولم يستطعوا القيام على أرجلهما فكريأً وسياسيأً من بعد تلك الهزيمتين حتى الآن وتقديم بديل فكري – سياسي جديد لما كان يقدمه ميشال عفلق وعبد الناصر ولينين وستالين. تمت هيمنة فكرية – سياسية لهؤلاء، ولم يتجرأ إلا القلة على مقارعتهم فكريأً وسياسيأً، وكان هؤلاء القلة في موقف دفاعي. قام هؤلاء من الماركسيين – الشيوعيين السابقين، بسدّ الطرق في المنابر الصحفية أمام الرأي الآخر المخالف لهم، وفتحوا الطرق أمام مسايرיהם الفكريين والسياسيين حتى ولو كان الآخرون يملكون موهبة أقل في الكتابة، وفي كثير من الأحيان لا يملكون هذه الموهبة. ساعدتهم في ذلك أن التيار الإسلامي الذي كان في مرحلة صعود سياسياً وتنظيمياً في فترة 1967 - 2013 لا يملك حالة الهيمنة الفكرية في أجواء الصحافة العربية، مما ترك الساحة فارغة لهم.

اللافت للنظر، أن أفكار «المحافظين الجدد» قد ماتت في واشنطن مع فشل الأميركيين في تجربتهم العراقية ومع نشوب الأزمة المالية – الاقتصادية في نيويورك، عام 2008، وأنّ أفكار أنطوني غيدنر قد غدت منسية في لندن مع فشل طوني بلير، ومن ثم عودة صعود حزب «المحافظين» البريطاني، أسوة بصعود اليمين الأميركي الجديد مع دونالد ترامب. ماتت وتآكلت الأفكار المستجلبة الجديدة لهؤلاء الماركسيين العرب السابقين، ولم يعودوا يجرؤون على طرح أفكارهم بالفتوة نفسها التي كانوا يطرحونها



في فترة 1992 – 2008 بعدها ضربت بالحائط في واشنطن ولندن. ولكن لحد الآن لم تُكسر هيمتهم ولم يقدم بديل لهم عند العرب أسوة بما يحصل الآن في الغرب من قبل يمين جديد ويسار جديد يضعان فوكوياما وغيدنز واللينينية – السرالية السوفياتية في سلة المهملات.

يقول جورج لوكانش: «بالفعل، إذ يهيمن عليه معنوياً التمزق ويعوض عنه ونيف التكبر فإن الشيوعي – سابقاً لا يستطيع أبداً بعد الآن، أن يصير من جديد شخصية منسجمة متسقة» (كتاب «تحطيم العقل»، الجزء الرابع، دار الحقيقة، بيروت 1982، ص 167). وهنا يجب طرح السؤال التالي: ألا تعتبر الهيمنة الفكرية لهؤلاء عن أزمة ومرض الفكر السياسي العربي، وخاصة أنه حتى الآن لم يقدم بديلاً لأفكارهم كما حصل في الغرب من اليمين واليسار، خلال السنوات العشر الأخيرة، لأفكار فوكوياما وغيدنز؟

من برنامجنا السياسي للعام 2019

الوضع الإقليمي والعربي:

ما إن انتهت الحرب العالمية الأولى حتى كانت تقريباً كل الدول العربية والإقليمية تخضع لانتداب ووصاية وهيمنة الدول الرأسمالية الأمريكية مثل بريطانيا وفرنسا ومع انتهاء الحرب العالمية الثانية بدأت الدول العربية والإقليمية تحصل على ما سمي باستقلالها السياسي والخروج من تحت الهيمنة البريطانية والفرنسية حيث كانت سطوة لندن وباريس قد بدأت بالأفول مع منتصف خمسينيات القرن العشرين ولبيداً عندها التدخل الأميركي في المنطقة لملء فراغ القوى الاستعمارية التقليدية في المنطقة مع مبدأ أيزنهاور الذي طرح بعد أشهر قليلة من حرب السويس عام 1956 ولمواجهة السوفيت في المنطقة التي كانوا دخلوها من خلال دعم موسكو للرئيس جمال عبد الناصر من خلال صفقات السلاح التي بدأت عام 1955 ثم باتفاقية بناء السد العالي ومن خلال صفقات السلاح والدعم السياسي للسلطة السورية وخاصة في فترة ما بعد 23 شباط 1966.

كان الدخول الأميركي للمنطقة قد بدأت خطواته قبل طرح (مبدأ أيزنهاور) عام 1957 لما شاكل اللقاء بين الرئيس الأميركي فرانكلين روزفلت مع الملك عبد العزيز آل سعود عام 1945 بداية علاقات جعلت الرياض وكيلًا أساسياً للقوة الأميركية في المنطقة ثم كان الانقلاب الأميركي على رئيس الوزراء الإيراني محمد مصدق عام 1953 وارجاع شاه إيران بداية عملية الخلافة الأميركية للبريطانيين في منطقة الشرق الأوسط.

استخدمت مناجمات الحرب الباردة من قبل الأميركيان لتجريم النفوذ السوفيتي في المنطقة ومن أجل فرض النفوذ الأميركي على الشرق الأوسط وهو ما نجحت فيه واشنطن عبر إبعاد القاهرة عن موسكو منذ عام 1974 ثم في عقد اتفاقية كامب دافيد عام 1978 المصرية مع إسرائيل لإخراج مصر من الصراع العربي الإسرائيلي من أجل الاستقرار الأميركي - الإسرائيلي بباقي العرب بعد تحبيب (الرأس



المصري) ثم بتحطيم العراق في حرب 1991 تمهدًا لاحتلاله عام 2003 من "أجل إعادة صياغة المنطقة" وفق تعبير وزير الخارجية الأميركي كولن باول قبل أسابيع من بدء الغزو الأميركي للعراق.

قاد فراغ القوة عند العرب إلى صعود قوة دول الجوار الإقليمي في إيران وتركيا وإثيوبيا، وبدأ ذلك مع ضعف الدور المصري في عهد السادات بالقياس إلى الدور المصري الإقليمي في عهد عبد الناصر، وقد انتهى الدور الإقليمي وقوة العراق مع حرب 1991 وأيضاً انتهى الدور الإقليمي السوري مع نشوب الأزمة السورية عام 2011.

السعودية التي برز دورها الإقليمي أيضاً مع الفورة النفطية بعد حرب 1973 وبدأ دورها الإقليمي بالتلاشي في مرحلة ما بعد 2015 وقد برز ذلك بوضوح في ملفات العراق وسوريا ولبنان بالتوازي مع غوصها في أحوال اليمن ولو أن هناك عودة عند الأميركيان نحو إعادة تعويم الدور السعودي ضد إيران بدءاً من قمة الرياض في أيار 2017 التي ترافقت مع توترات غير مسبوقة في العلاقات الأميركية - التركية.

لم يقتصر ذلك على صعود أدوار دول الجوار العربي في الإقليم بل يمتد ذلك إلى لعبها بالداخل العربية المحلية، كما أن دولة مثل إيران قد أصبح لها تأثير كبير في الصراع العربي الإسرائيلي عبر نفوذها على حزب الله وحركة حماس والجهاد. وكان لعب دول الجوار الإقليمي بالداخل العربية، من خلال الطوائف الشيعية في العراق ولبنان والبحرين والホثيين في اليمن ولعب تركيا على الأحزاب الإسلامية والحركات المسلحة في سوريا وأيضاً تأثير إثيوبيا على الجبهة الشعبية لتحرير السودان بقيادة جون غارانغ ثم سيلفا كير، مؤشرًا على امتدادات لتلك الدول للعب في الحركات المحلية بالدول العربية ليس فقط لممارسة النفوذ وإنما حتى لإيصال قوى موالية لتلك الدول إلى سدة السلطة المحلية مثل حزب الدعوة في العراق أو إنشاء مليشيات عسكرية تلعب دوراً كبيراً في لعبة السلطة المحلية مثل الحشد الشعبي في العراق أو الحوثيين في اليمن أو لتعiger الخرائط مثلاً قادت حركة جون غارانغ في جنوب السودان إلى انفصال الجنوب عام 2011. يشير ذلك أيضاً إلى مدى تقاعده واضطراب بنية الدول العربية التي تمت وراثتها من الاستعمار التقليدي في الخمسينيات والستينيات للقرن العشرين.

يعطي مثال العراق عام 2003 وما بعد صورة تظهيرية عن ذلك: حيث لم يختلف العراقيون فقط ضمن اصطلاح المعاشرة والمواءة على الحاكم المحلي الذي اسمه صدام حسين وإنما اختلفوا أيضاً بين مؤيد للغزو الأميركي ومعارض له وهذا ما شمل لاحقاً الموقف عند العراقيين من سلطة الاحتلال بقيادة الحاكم الأميركي بول بريمر.

في سوريا أيضاً يشتراك الجميع في المواءة والمعارضة (ما عدا قلة قليلة نحن منها) في الاتجاه نحو نزعزة الاستعانة بالخارج: المواءة نحو الاستعانة بالمحور الروسي-الإيراني وأغلب المعارضون نحو الاستعانة بالمحور الأميركي-التركي-الخليجي بحيث كانت (كل "أو معظمها" البقرات سوداء في الليل)



كما يقول هيغل. بتأثير كل ذلك دخل العراق تحت الوصاية الخارجية ثم لحقته سورية ويبدو أن الوضع في اليمن ليس بعيداً عن ذلك.

من هذا المنطلق يلاحظ أن المشاريع التي تقدم للمنطقة كلها على طراز نظام المحاصصة الذي هو موجود بلبنان منذ ميثاق 1943 وميثاق الطائف عام 1989 حيث من الواضح أن هذا النظام يتبع للخارج مجالاً أكبر للسيطرة على الداخل العربي أو للتلعب في هذا الداخل وذلك من قبل دول في واشنطن ولندن وباريس وموسكو تقوم على ديمقراطية المواطن وليس ديمقراطية المكونات كما يراد فرضها من قبلها على المنطقة العربية.

يؤكد ذلك على أن العرب ومنهم سورية لم يتجاوزوا مهام المرحلة الوطنية من حيث أن التناقض الرئيسي أمام القوى السياسية في العراق وسوريا ولبنان واليمن هو نضال من أجل رفع وصاية الخارج عن الداخل والاستقلال بعيداً عن حكم السفارات في تلك الدول وإن المهامات الأخرى، مثل الديمقراطية والاقتصادية الاجتماعية والتحديثية، يجب أن تكون بالترادف مع المهمة الوطنية تلك وليس بالتعاكس معها، كما أن مهام التحالف السياسي بين القوى السياسية العربية المحلية يجب أن تكون مبنية أولاً على الموقف تجاه الأوصياء الخارجيين على الداخل العربية.

خواطر حول البرنامج الديمقراطي

(من أحد الرفاق)

لا شك أن سورية تمر بأصعب وأقسى الازمات التي مرت فيها، من حيث حجم الخسائر البشرية والمادية، ومن حيث عمقها الزمني فهي أزمة شاملة تشمل كل ميادين العلاقات الاجتماعية السورية وارتباطها بالخارج الإقليمي والدولي.

سأتناول عدداً من الخواطر:

- هل يمكن أمام سيادة العلاقات العشائرية والقبلية والطائفية وجود بقايا علاقات إقطاعية ببناء حكم ديمقراطي بدون المواجهة المباشرة معها، أي هل يمكن بناء حكم ديمقراطي في ظل غياب المؤسسات الديمقراطية وحرمان الأحزاب والنقابات من العمل الجماهيري المنظم والعلاقات ما قبل الوطنية؟.



- هل هناك ضمانات لعدم عودة حكم استبدادي جديد بعد التسوية وخاصة بحكم طبيعة التسوية التي ستأتي بقوة دفع خارجي؟.
- هل يسمح شكل الملكية في سوريا بانتهاج نهج ديمقراطي في التشريع والعلاقات الاجتماعية أم أنه لا يسمح بتقليل ضعف تطور الرأسمالية في سوريا؟.
- هل يسمح حجم الرأس المال في بلادنا وتطور الملكية بتطوير الرأسمالية المحلية والاقتصاد الوطني باتجاه تصنيع الاقتصاد بكل جوانبه، ودعم التوجهات الإنتاجية في الاقتصاد حيث مازال هناك علاقات بضaucية صغيرة ومتوسطة تحاول مقاومة تطور الرأسمالية الكبيرة، وهل سيادة الرأسمالية الكبيرة يسمح بتطور سورية اقتصادياً وتشريعاً باتجاه احترام شرعة الأمم المتحدة وتطبيقاتها، خاصة مع مصلحة الرأس المال الدولي بإعاقته نمو المجتمع الطبيعي ونشوء برجوازية كبيرة صناعية على وجه التحديد؟.
- هل يسمح حجم الرأس المال المركز بأيدي الفئات البرجوازية السورية، بمنع التدخلات الخارجية وازالة الهيمنة الخارجية على القرار السياسي والاقتصادي في بلادنا، والتوجه نحو حكم ديمقراطي مستقل بالقرار السياسي يعتمد الفصل بين السلطات ويوسع الحريات الديمقراطية؟.
- هل يسمح كما أشرت أعلاه حجم الرأس المال السوري بإدارة موازين القوى باتجاه إنتاجي يبني الطبقة العاملة عددياً ومعيشياً ويطور البلد في المجال الديمقراطي والاقتصادي وينمي المجتمع المدني ويسده في القرار السياسي والاقتصادي؟.
- ما هي طبيعة الطبقة السياسية الحاكمة وما هي جذورها الطبقية السابقة وهل هي الحاكمة فعلاً أم هي عبارة عن طبقة تؤدي دور الوكيل، أي برجوازية وكيلة طفيلية مع بعض المنابع الإقطاعية والعشائرية، وما هي وظيفتها في التقسيم الاجتماعي للعمل داخلياً ودولياً وما هي مواردها الرئيسية التي تكتس من رأس المال؟.
- معرفة الطرق لتحقيق البرنامج الديمقراطي ، مدى فائدة تحالفاتنا وهل ستؤدي لعزلة السلطة والضغط عليها لأخذ البلد نحو التسوية وفق جنيف 1 والقرارات الدولية ذات الصلة أم تحركاتنا لا تتجاوز تحشيد قوى فقط دون تشكيل عامل ضغط داخلي معارض على الطبقة السياسية الحاكمة وحلفائها ، فالسياسة علم الممكن وإدارة موازين القوى فهل تحالفاتنا السياسية تسمح بتشكيل عامل ضغط سياسي معارض أم ستظل حبراً على ورق ونخبوية دون التأثير على مجمل ميزان القوى الداخلي المؤلف سياسياً من السلطة وحلفائها والمعارضة المسلحة وحلفائها والقوى الديمقراطية السلمية المعارضة والشخصيات المعارضة المستقلة والفئات المترددة والمنظمات العابرة للحدود وحلفائها، فتحالفاتنا يجب أخذها إذا أردنا تحقيق مبتغااناً لتشكيل عامل ضغط سياسي وليس فقط تحشيد قوى داخلي ونخبوى والعمل على كسب الفئات المترددة والوسطى نحو البرنامج الديمقراطي من خلال تضمين مصالحها في البرنامج الديمقراطي نفسه.



- من الضروري معرفة المواقف الفعلية للقوى الخارجية وحلفائها الداخليين بالدرجة الأولى المحركة للوضع الداخلي وأهدافها ومصالحها واستغلال حالة المنافسة والصراع بين القوى الخارجية على سوريا لفرض أمر واقع على ميزان القوى الداخلي باتجاه حل تسووي للأزمة السورية وفرض السلام بما يضمن مصالح تنمية المجتمع السوري وتحديث بناء ومؤسساته وديمقراطتها وفق بيان جنيف 1 والقرارات الدولية ذات الصلة.

- في حال وقَع كل من السلطة والمعارضة الممثلة بهيئة التفاوض كيف السبيل للتم الجروح واستعادت الرابطة الوطنية بين أبناء الشعب الواحد والابتعاد عن نزعات الثأر والاحقاد ، لا شك التسوية طريقها طويلاً فهي تحتاج لتفتح الذات على الآخر بشعور وطني جامع يؤخذ مصالح تطوير البلاد من كل النواحي ورأت الصدوع وترميم الشقوق وهذا عمل ليس باليسير لكن أخيراً المصالحة الوطنية والاعتراف بالذنب والاعتراف بأحقية الآخر في العيش عيشة كريمة في بلاده الممثلة بالتسوية السياسية هي الطريق الأصوب لحل الأزمة الوطنية التي نعيشها وذاق مرارها كل فرد من أبناء الشعب السوري بكل طبقاته وشرائحه المختلفة بطريقة او بأخرى ، بالنهاية وجود مستقبل مشرق يغدو أبناء الشعب الواحد متساوين في الحقوق والواجبات بغض النظر عن الثروة والقومية والانتماء المذهبي كفيل باجتراح الاحقاد من النفوس وآخفات صوت الثأر والدمار.

كل هذه الأطروحات والتساؤلات تنتظر التوصل لثلاث البرامج والرؤية للمرحلة الحالية ومستقبلها والمطالب والإجابة وذلك يتم من خلال البحث الجاد المسؤول لمعرفة في أي اتجاه ستذهب رياح بلادنا فهل هناك مستقبل لتسوية سورية أم تسوية بضوء أخضر خارجي وما هو سبب فقدان الخطاب السياسي الواعي لمصالح بلادنا (من قبل غالبية المعارضة) ، هذه التساؤلات أقتربها كنقطة ابتداء لعمل بحث مطول حول مستقبل البلاد وطموحات السوريين وإمكانية تحقيقها في ظل موازين قوى طبقية غير متكافئة وطبقة عاملة ضعيفة عديمة فكريًا ومعدومة تنظيميا .

تجربة البلدان التي دخلت بأزمات خانقة وصراعات حادة تسمح بوجود بصيص أمل في حصول سلام داخلي لكنه وفق أي اتجاه وعلى أي ركيزة ولمصلحة من؟! وهل يلبي مصالح الاقتصاد السوري وطبقته العاملة وشرائحه المختلفة أم سيبقى اقتصاد استهلاكي يؤدي دور الوكيل وتتابع ومتخلف في ظل التقسيم الدولي للعمل ينتج الفقر والعوز والحرمان والاستبداد الداخلي في ظل المجتمع او الأسرة وسيادة الاستبداد باتجاه المرأة وحرمانها من الحريات الفردية وحرمان الطفل من حقوقه المشروعة والمكفولة وحرمان الشباب من حق العمل وحرمان الطبقة العاملة من تنظيمها النقابي المستقل وغيرها من القضايا التي يجب على كل القوى السياسية البحث فيها والعمل على معالجتها.



الولاية القضائية العالمية في الجرائم ضد الإنسانية

(دراسة)

تعريف الجرائم ضد الإنسانية:

جاء في المادة "7" من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

1- لغرض هذا النظام الأساسي، يشكل أي فعل من الأفعال التالية "جريمة ضد الإنسانية" متى ارتكبت في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين وعن علم بالهجوم:

أـ القتل العمد

بـ الإبادة

جـ الاسترقاق

دـ إبعاد السكان، أو النقل القسري للسكان.

هـ السجن أو الحرمان الشديد على أي نحو آخر من الحرية البدنية، بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي

وـ التعذيب

زـ الاغتصاب، أو الاستعباد الجنسي، أو الإكراه على البغاء، أو الحمل القسري، أو التعقيم القسري، أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة

جـ اضطهاد أي جماعة محددة أو مجموعة محددة من السكان، لأسباب سياسية أو عرقية أو قومية أو اثنية، أو ثقافية أو دينية، أو متعلقة بنوع الجنس، على النحو المعرف في الفقرة 3، أو لأسباب أخرى من المسلم عالمياً يأن القانون الدولي لا يجيزها.

طـ الاختفاء القسري للأشخاص.

يـ جريمة الفصل العنصري.

كـ الأفعال اللاإنسانية الأخرى ذات الطابع المماطل، التي تسبب عمداً في معاناة شديدة، أو أذى خطير يلحق الجسم أو الصحة العقلية أو البدنية.



تمارس المحكمة الجنائية الدولية اختصاص النظر في هذه الجرائم في الأحوال التالية:

١ - إذا أحالت دولة طرف إلى المدعي العام، وفقاً للمادة ٤ إحالة يبدو فيها أن جريمة أو أكثر

من هذه الجرائم قد ارتكبت.

٢ - إذا أحال مجلس الأمن، متصرفاً بمحض الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، حالة إلى المدعي العام يبدو فيها أن جريمة أو أكثر من هذه الجرائم قد ارتكبت.

٣ - إذا كان المدعي العام قد بدا بمباشرة تحقيق فيما يتعلق بجريمة من هذه الجرائم وفقاً للمادة ١٥.

الأصل أن تقوم أي دولة وطنية بمقاضاة مرتكبي هذه الجرائم من مواطنيها، أو غيرهم القاطنين على إقليم هذه الدولة بحسب الاختصاص الإقليمي، وأيضاً الالتزام بمنع وقوع هذه الجرائم وفقاً للقانون الدولي. وذلك بإصدار تشريعات وقوانين وغيرها تجرم وتعاقب هذا النوع من الجرائم بحسب الولاية القضائية التي تملكها في إقليمها، وأيضاً التعاون مع المجتمع الدولي والمنظمات الدولية المعنية، وعدم التذرع بأي ظروف استثنائية لتبرير هذه الفعل.

إذا كانت الدولة التي يتبع لها مرتكب هذه الجرائم لم تتصدق على نظام روما الأساسي المشكّل للمحكمة الجنائية الدولية ، ولم تقم بواجبها عن طريق اصدار تشريعات تجرم وتحاسب مرتكبي جرائم ضد الإنسانية ولم تتعاون مع المجتمع الدولي في هذا الامر، فلا يعني ذلك أن يكون مرتكبي هذه الجرائم بمنأى عن الملاحقة والمحاسبة، فخطر هذه الجرائم هو ضد الإنسانية جماء وليس هذا الأمر قاعدة من قواعد القانون الدولي فقط، بل يعتبر من القواعد الامرة العامة في القانون الدولي، وقد اعتبرت محكمة العدل الدولية: أن خطر أفعال معينة، مثل التعذيب يكتسي طابع القاعدة الامرة، وقد استقر قبول الدول بأن الجرائم ضد الإنسانية هي جرائم بمقتضى القانون الدولي، ينبغي المعاقبة عليها، سواء كانت مرتكبة أم لا في وقت النزاعات المسلحة وسواء كانت مجرّمة أم لا بمحض القانون الوطني.

وقد أكدت اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لعام 1984 في الفقرة 1 من المادة 4 على أن تضمن كل دولة طرف أن تكون جميع أعمال التعذيب جرائم بمحض قانونها الجنائي.

إذا لم تقم الدول الوطنية بواجبها بهذا الصدد ولم تتحرى وتحاسب وتحاكم المتورطين في هذه الجرائم سواء أكانوا من مواطنيها أم لا، فإن من حق الأفراد والجماعات الواقعة عليهم هذه الجرائم التقدم بالشكوى ومطالبة بعض الدول الوطنية الأخرى النظر في هذه الجرائم وملحقة مرتكبيها ومحاكمتهم، وبالفعل فقد قبلت بعض الدول الأوروبيّة ادعاء بعض الذين تعرضوا وارتكبت بحقهم جرائم ضد الإنسانية، وقد اعتمدت هذه الدول أساساً قبول هذا النوع من الدعاوى على مبدأ معروف بالقانون الدولي ويسمى الولاية القضائية العالمية، الذي يعتبر من الأدوات الرئيسية التي تضمن منع الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني والتحقيق فيها، وهذا المبدأ يمنح كل الدول حق متابعة ومحاكمة مرتكبي جرائم



الإبادة وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، أينما وجدوا، وبغض النظر عن مكان ارتكاب الجريمة أو جنسية المركب، أو جنسية الضحية ، ويمكن تلمس هذا المبدأ في معظم اتفاقيات جنيف لعام 1949 التي تحض على التزام الدول الأطراف بالبحث عن المشتبه في افتراءهم مخالفات جسيمة وهي الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني أيا كانت جنسياتهم و مقاماتهم أو تسلّمهم، ويؤكد البروتوكول الإضافي لعام 1977 الملحق باتفاقيات جنيف هذا الالتزام ليشمل المخالفات الجسيمة المحددة فيها، ويشمل تطبيق مبدأ الولاية القضائية العالمية على محاكم الدول الموقعة على بعض المواثيق، منها اتفاقية لاهاي 1954 لحماية الممتلكات الثقافية في حالة النزاع المسلح وبروتوكولها الثاني لعام 1999، واتفاقية 1984 المناهضة للتعذيب، والاتفاقية الدولية لعام 2006 بشأن حماية الأشخاص من الاختفاء القسري، والقاعدة 157 من دراسة اللجنة الدولية للصلب الأحمر للقانون الدولي الإنساني العرفي. وقد صدر بيان عن رئاسة مجلس الأمن بتاريخ 1999/12/12 طلب بموجبه من الدول تعديل تشريعاتها المحلية، لدمج مبدأ الاختصاص القضائي العالمي في قوانينها من أجل معاقبة مخالف القانون الإنساني، وتقدم الأمين العام للأمم المتحدة لنفس الطلب في تقريره بشأن حماية المدنيين في أوقات النزاعات المسلحة في 8 أيلول 1999.

فمن الدول من أدخل تعديلات على تشريعاتها في شأن ومنها من تحفظ على ذلك، وبالفعل فقد قامت بعض الدول الأوروبية بمنح المام الولاية للتصرف بملائحة هذا النوع من الجرائم حتى لو كان الشخص المطلوب محكّمته أو الضحية غير مقيم أو غير مواطن في هذه الدولة. فألمانيا والسويد والترويج هي من الدول الأوروبية الوحيدة التي لها ولاية قضائية عالمية خالصة على جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والإبادة الجماعية.

فالسويد: اعتمدت في عام 2014 "قانون المسؤولية الجنائية عن الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب" و هذا القانون ينظر بأثر رجعي قبل نفاده بالجرائم التي ارتكبت بصفتها جرائم ضد القانون الدولي بحسب قانون العقوبات السويدي، فالقانون السويدي ينظر بهذه الجرائم حتى لو ارتكبت خارج السويد ولم يكن الجاني أو الضحايا مواطنين سويديين أو مقيمين على أراضي السويد، أما في ألمانيا فقد اعتمدت قانون الجرائم ضد القانون الدولي في عام 2002، فهذا القانون يعطي الحق للسلطات الألمانية صلاحية التحقيق في الجرائم الدولية الجسيمة المرتكبة بالخارج حتى لو لم تكن لهذه الجرائم صلة بألمانيا.

فرنسا: المادة 698 من قانون الإجراءات الجنائية تتضمن أنه "في ظل الاتفاقيات الدولية المشار إليها أدناه، يلاحق ويحاكم أمام المحاكم الوطنية الفرنسية، من كان موجوداً في فرنسا، أي شخص متورط بارتكابه بعض الجرائم الدولية المذكورة في هذه المادة وذلك في حال ارتكاب هذه الجرائم خارج أراضي الجمهورية الفرنسية.

فقرة 2 - الاتفاقيات التي تستلزم إعمال الولاية القضائية العالمية، ومنها اتفاقية مناهضة التعذيب لعام 1984

بلجيكا: أتاح قانون 1993 ممارسة الولاية القضائية العالمية من أجل ملاحقة مرتكبي انتهاكات اتفاقيات جنيف والبروتوكولين الملحقين بها، وكذلك جرائم ضد الإنسانية<التعذيب>

يمكن ملاحقة المتهم في أي مكان يوجد فيه، حتى في حال عدم وجوده في الأراضي البلجيكية، ولا تشکل
الحسانة عائقاً أمام ملاحقة وتوقيف المتهم.

تعديلات جديدة: لا يمكن الملاحقة الا بطلب من النائب العام الذي له صلاحية تقديرية لإقامة الدعوى في حين كان للمتضرر قبل هذا التعديل إقامة الدعوى مباشرة أمام المحكمة دون انتظار موافقة النائب العام، وعدم وجود المتهم أو المشتبه به على الأراضي البلجيكية يشكل عائقاً أمام تحريك الدعوى وقبول الشكوى، وتم تعديل مبدأ الحصانة للضيوف والدبلوماسيين الرسميين والعاملين في المنظمات الدولية في بلجيكا.

المملكة المتحدة: تمارس المحاكم البريطانية اختصاص الولاية القضائية العالمية ضد مرتكبي الجرائم الدولية بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب لعام 1984 وذلك بمقتضى مادة 134 من قانون العدالة الجنائية لعام 1988 مع تفعيل مبدأ أجنبيتها أمام محاكمها الوطنية، وذلك وفقاً لقانون الحصانة العامة لعام 1987، ولكن بعض الحصانة المنصوص عليه في المادة 14 من قانون الحصانة العامة لعام 1987، لكن بعض الضغوطات من المنظمات الحقوقية، صار من الممكن اصدار مذكرات توقيف أو قبض حتى مع وجود مبدأ الحصانة، إذا كان هناك أدلة كافية، من قبل أي قاضي بريطاني، دون انتظار موافقة النائب العام، وإنما هذه الموافقة مطلوبة بشكل لاحق لمتابعة الإجراءات. قضية الديكتاتور التشيلي بيتوشيه: ألقى القبض عليه عام 1998 المسؤوليته عن أعمال التعذيب وسمح له بالهرب لأسباب صحية، وقد جاء قرار مجلس اللوردات الصادر في 24 أذار 1999: التعذيب هو جريمة ضد المجتمع الدولي الذي يتمتع بأطرافها الأعضاء باتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، بالحق في ممارسة ولاية قضائية عالمية، وإن أي رئيس سابق لأية دولة لا يمكن أن يتمتع بحصانة في حال ارتكابه مثل هذه الجرائم

المانيا: أتاحت المادة السادسة فقرة 1 و6 من قانون العقوبات ممارسة الولاية القضائية العالمية، حيث تسمح هذه المادة للمحاكم الألمانية، محكمة مرتكبي الجرائم الدولية، وذلك في حال وجود أي اتفاقية دولية تلزم المانيا بذلك، وقد اعتمدت المانيا ممارسة الولاية القضائية بعد حزيران 2002، بعد اعتماد قانون مكافحة الجرائم بالقانون الدولي العام، وتم بموجبه ادخال كل من جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، وجريمة الإبادة الجماعية في التشريع الألماني ويمكن ملاحقة مرتكبي هذه الجرائم بغض النظر عن جنسية الفاعلين أو مكان وتاريخ وقوع الجرائم

معوقات أمام استخدام مبدأ الولاية القضائية في ألمانيا: النائب العام الفدرالي يجب أن يتمتع عن فتح تحقيق في حال عدم انتظار أو عدم توقيع حضور المشتبه به، وألا تكون القضية قيد البحث والتحقيق من قبل أي محكمة أو هيئة قانونية أخرى، وعدم ممارسة الولاية القضائية العالمية ضد الأشخاص الموجدين في ألمانيا بناء على دعوة الحكومة.



اسبانيا: تقاضي اسبانيا مرتكبي أعمال التعذيب خارج حدودها منذ التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب في عام 1987، وقد تأكّد ذلك أيضاً باجتهادات المحكمة الإسبانية العليا، أما بالنسبة للجرائم ضد الإنسانية الأخرى فيجرّمها القانون الإسباني منذ عام 2004، وقد اشترط القانون 2009/1 لعام 2009 مناجل ممارسة الولاية القضائية العامة وجود المشتبه به في اسبانيا، أو ضرورة أن يكون الضحايا من الرعايا الإسبانيين.

سويسرا: أصدر المجلس الوطني السويسري في آذار 2001 القانون يهدف إلى تعزيز ممارسة الولاية القضائية العالمية في سويسرا، وذلك بجعل نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بمثابة قانون وطني، من أجل تعزيز مبدأ عدم الإفلات من العقاب لكل مرتكب جرائم الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، ولا تتدخل سويسرا إلا في حالة عدم قبول تسليم مرتكب هذه الجرائم الدولية، وأن يكون العمل المرتكب مجرّم في كل من سويسرا والدولة التي وقع فيها حمداً التجريم المزدوج.

هذه بعض الأمثلة عن الدول التي تطبق في قوانينها مبدأ الولاية القضائية الدولية، وهناك توسيع في الأخذ بهذا المبدأ وتوجد الكثير من التحقيقات بهذا النوع من الجرائم وهناك بعض المحاكمات ما تزال جارية ويمكن اصدار أحكام ضد مرتكبي هذه الجرائم من المحاكم التي تنظر بها، ومن مختلف أطراف النزاعات، وتطبيق هذا المبدأ وإن كان على نطاق ضيق وبشكل خجول ولكن يمكن اعتباره رسالة موجهة إلى مرتكبي مثل هذه الجرائم مفادها إن الإفلات من العقاب لن يحصل مهما طال الزمن ومهما كانت التغيرات في الاتفاقيات الدولية في هذا الصدد.

عيد النصر على ألمانيا النازية

الدكتور جون نسطة

في الثامن من أيار 2020 مرت الذكرى الـ ٧٥ للانتصار الكامل والسحق الشامل على الدولة الهمبرية الفاشية بدخول الجيش الأحمر السوفيتي إلى قلب برلين وتنبيت العلم الأحمر السوفيتي على مبنى الرياشتاغ (مجلس النواب)، بعد معارك استمرت خمسة وأربعين يوماً داخل المدينة فقط. وقد سبق ذلك بأيام انتحار الطاغية أدولف هتلر وغيره من القادة النازيين. أعقب الدخول السوفيتي إلى قلب برلين دخول قوات الحلفاء الأميركيين والبريطانيين إلى العاصمة الألمانية.

وبذلك انتهت مرحلة ظهور أعتى نظام عنصري مجرم ديكتاتوري مظلم في تاريخ البشرية قام على أساس نظرية عنصرية مفادها بأن الجنس الآري германي هو الجنس الأفضل والمتفرد على كل



الأجناس والشعوب الأخرى والمؤهل لقيادة العالم والقضاء على الأجناس الأخرى الدونية مثل الغجر واليهود والشعوب السلافية او استعبادها مع شعوب الشرق.

لقد قسمت النظرية الهتلرية البشر إلى صنفين بشر سادة وبشر ما تحت الصنف البشري (untermensch).

ودعت ونفذت القضاء على المعاقين بأصنافهم المختلفة، وعلى المثليين، وعملت على إنشاء مصانع بشريّة لتكاثر الإنسان الآري الأشقر صاحب العيون الزرقاء، بأن جلبت نساء من هذا النوع وأسكنتهم في بيوت خاصة ودعوة رجال من نفس الصفات لمعاشرتهم جنسياً للحصول على أكبر عدد من الأطفال الآريين.

وأقامت هذه الدولة منذ أيامها الأولى في بداية العام ١٩٣٣ باعتقال مئات الآلاف من الشيوعيين ومن الاشتراكيين اليساريين وبعض رجال الدين المعارضين لها ووضعتهم في العديد من معسكرات الاعتقال مع استعبادهم بالعمل الشاق وتجويعهم بهدف إبادتهم أو تعذيبهم وقتلهم. وهكذا مثلاً قُتلت ٥٦ ألف شيوعي الماني وعلى رأسهم زعيمهم والشخصية العمالية النقابية البارزة أرنست نيلمان في معسكر بوخن فالد.

وفي معسكرات الاعتقال هذه تم إبادة عدة ملايين من اليهود الألمان وغير الألمان وخاصة من بولندا بالغاز أو بالتجويع أو بالقتل المباشر.

وأسرت الملايين من المدنيين من بولندا وبلاد السوفيت للعمل في المصانع الحربية الالمانية بدون أجر مع تجويعهم أيضاً.

عند دخول الجيوش النازية إلى الحدود السوفياتية في حزيران عام ١٩٤١ قامت بتنفيذ سياسة الأرض المحروقة وهدم المدن والقرى وقتل السكان المدنيين. ثم تقدمت إلى محاصرة المدن الكبرى مثل لينينغراد التي عانت وصمدت تحت الحصار من ٨ أيلول ١٩٤١ حتى ٢٧ كانون ثاني ١٩٤٤ ومات مليونين من سكانها من الجوع والعطش والقصف الناري، وكذلك فعلت ستالينغراد التي تحولت معركتها البطولية إلى نقطة تحول في مجرى الحرب العالمية الثانية. في هذه الحرب سقط ٦٠ مليون انسان بين عسكري ومدني وكانت حصة الاتحاد السوفيتي منهم النصف تقريباً.

يريد البعض أن يرجع النصر السوفيaticي إلى الطقس البارد والوحول، ولكن في الحقيقة يعود النصر إلى صمود وشجاعة ومقاومة الشعوب السوفياتية، وإلى تفوق أجهزة الحرب ومنها الدبابة الروسية الأقوى والأسرع من الدبابة الألمانية، بالإضافة إلى القيادة العسكرية الحكيمة والرشيدة.

بالدخول العسكري إلى برلين تكون الحرب العالمية الثانية قد انتهت بغض النظر عن الجبهة اليابانية والتي انتهت بإلقاء القنابل الذرية القذرة على هيروشيما ونوكازاكي في شهر آب ١٩٤٥ الغير مبرر عسكرياً وانسانياً من قبل الطائرات الأمريكية.



وهنا لا بد أن نذكر بأن وينستون تشرشل رئيس الوزراء البريطاني، كان يرغب بمتابعة الحرب ولكن هذه المرة ضد الاتحاد السوفيتي، وعرض هذه الفكرة على الرئيس الأميركي فرانكلين روزفلت (توفي في نيسان 1945) الذي لم ترق له وامتنع عن دعمها.

احتقلت شعوب العالم البارحة في ٩ أيار ٢٠٢٠ وخاصة في أوروبا بهذه المناسبة العظيمة ولكن انتشار جائحة الكورونا منعت من قيام احتفالات شعبية تليق بالمناسبة. في برلين جرى احتفال مصغر، بعد أن كان مقررًا دعوة ألف ومائة شخص من الداخل والخارج، بمشاركة المستشار الألمانية أنجيلا ميركل وبعض ممثلي الولايات، وألقى رئيس الدولة شتاينماير كلمة هامة قال فيها إن انتصار الحلفاء يشكل بنفس الوقت "تحريرًا للشعب الألماني من البربرية النازية التي قامت بأبشع الجرائم بتاريخ البشرية، والتي لا يمكن للتقادم أن يزيل ذكرها من ذاكرة شعبنا".

هذا في الوقت الذي بدأت النازية الجديدة تطل برأسها من جديد على الساحة الألمانية بظهور حركات وخلايا ومحمومات عنصرية فاشية تقوم بمعاداة الأجانب وتدعوا إلى ترحيلهم وتقوم بأعمال عدائية من قتل وإحراق محل ومنازل وأمكنة عبادة ومظاهرات هستيرية، يسمح لها مع الأسف من المحاكم المحلية، مدعومة من حزب "البديل لألمانيا"، الذي أصبح متواجداً في البرلمان الاتحادي، وفي العديد من البرلمانات في الولايات.

وهذه الظاهرة الخطيرة ليست ظاهرة ألمانية وحسب وإنما ظاهرة أوروبية عامة مدرومة من الرئيس الأميركي دونالد ترامب، والتي تدعو جميعها إلى سياسة الانغلاق على الخارج والتطهير العنصري، وتقيد المكتسبات الديموقراطية بحجج عديدة منها جائحة كورونا.

يقول علم الاجتماع الماركسي بأن الرأسمالية تشكل الحاضنة والمولدة عند الحاجة، للفاشية في حالة أزمتها. والرأسمالية تمر بمرحلة أزمة من خلال عجزها عن تقديم حلول لمشاكل العالم.

المجاعات والحروب والمهاجرين بالمليين في العالم أصبحت سمة العقود الأخيرة للبشرية، ومنها شعوبنا العربية، وفي طليعتها شعبنا السوري، الذي لايزال، ورغم كل المأساة، يناضل، وهو يعاني من الجوع والبرد والظلم، من أجل حريته وانتقامه من الديكتاتورية والاستبداد، ومن أجل تحرير أراضيه من الاحتلالات الأجنبية كافة، ومن أجل إخراج كافة القوات العسكرية غير السورية سواء منها الجيوش النظامية وغير النظامية، من الأراضي السورية، ومن أجل اغلاق القواعد العسكرية الأجنبية مهما كان الطرف السوري المعطى أو المسهل لذلك.

الوثيقة التأسيسية ل الهيئة التنسيق الوطنية



(تم إعلانها في دمشق عبر مؤتمر صحفي بدمشق في تاريخ 30-6-2011)

(نص الوثيقة السياسية التي أقرها اجتماع تسع قوى قومية عربية ويسارية وماركسيّة وأحد عشر حزباً كردياً وشخصيات من الاتجاه الإسلامي الديمقراطي ومن قطاع المرأة وعدد من الشخصيات الوطنية العامة في سورية ، كما وقعت عليها شخصيات سورية في أوروبا ، في اجتماع يوم السبت 25 حزيران 2011 تم إعلانها في مؤتمر صحفي عقد في دمشق في 30/6 ، بحيث بانت تمثل أوسع إطار سياسي في سورية، وتعمل (الهيئة) على إشراك بقية القوى السورية المستعدة لتوقيع الوثيقة في عضويتها لمواجهة الأوضاع الراهنة المعقدة في البلاد في مرحلة الانتقال من النظام الديكتاتوري الحالي إلى النظام الديمقراطي المنشود).

تمر سوريااليوم بأشد أيامها صعوبةً وإيلاماً، لكنها في الوقت ذاته تشهد ولادة فجر جديد للحرية يصنعه الشعب السوري بدمائه وتضحياته. لقد أظهر شعبنا خلال الأشهر الثلاثة المنصرمة شجاعة استثنائية في مواجهة نظام استبدادي فاسد، مقدماً أكثر من ألف وأربعينائة من أبنائه شهداء، وألاف الجرحى، وفوق عشرةآلاف من المعتقلين، وما يزيد على خمسة عشر ألف لاجئ إلى الدول المجاورة. فالانتفاضة الشعبية السلمية الواسعة التي تطالب بالحرية والكرامة واجهتها السلطة بالعنف والقتل والتعذيب والتشريد عبر أحجزتها الأمنية وبلطجيتها، وزجت بالجيش الوطني في مواجهة مع شعبه، وكان هذا الجيش قد سخر من أجل حماية الاستبداد ونهب المال العام وليس لاسترجاع الجولان المحتل، كما لم تتورع عن إثارة المخاوف الطائفية بين السكان والسبت بالنسيج الوطني، وتسخير أجهزة الإعلام العامة لتجريم الانتفاضة والتحريض على قتل المحتجين سلمياً.

بالمقابل، كانت رسائل السوريين واضحة ضد عنف السلطة: لقد ولّى عهد حكم الحزب الواحد والفرد الواحد، وإن إجراءات القمع والقتل والاعتقال ستتوسّع نطاق الاحتجاجات وتزيد حدتها، وأن لا فرصة لأي تراجع قبل وضع البلاد على عتبة التغيير الوطني الديمقراطي. هنا تؤكّد المعارضة الوطنية الديمقراطيّة على موقفها الواضح في دعم الانتفاضة شعبنا والعمل على استمرارها حتى تحقيق أهدافها في التغيير الوطني الديمقراطي، وعلى رفض كل الدعوات لوقفها بذرية أن النظام لن يتوقف عن القتل والتخيّب في ظل استمرارها، إذ لا يجوز أن يُكافأ المستبد على قمعه، وليس مقبولاً أن تبقى سورية بعد اليوم رهينة بيد نظام غير مسؤول إلى هذا الحد.

لقد استطاعت الحركة الاحتجاجية الشعبية أن تحافظ على مسارها السلمي، رافضة العنف واللجوء إلى السلاح رغم جهود النظام الحيثية لتوريطها في ذلك، كما أظهرت حرصها على الوحدة الوطنية مكرسة جزءاً كبيراً من شعاراتها ضد الطائفية والفتوية وكل أشكال تشتت الشعب والمواطنين، كما التزمت الانتفاضة وقوى المعارضة الوطنية الديمقراطية برفض التدخل الخارجي الذي يلحق أضراراً بالسيادة الوطنية أو بوحدة التراب الوطني أو الشعب السوري، وأكّدت على الطبيعة الوطنية الشاملة للانتفاضة، وأنها لا تمثل تحركاً فترياً أو توجهاً لاستهداف فئة بعينها في المجتمع السوري، وثبتت مبدأ العدالة



والتسامح، لا الثأر ولا الانتقام، كنظام لمعالجة أية خصومات بين السوريين وإزالة آثار الغبن الذي تراكم خلال عقود جراء سياسات النظام الاستبدادية.

تحمل هذه المرحلة في طياتها آمالاً كبيرة للسوريين، لكنها في الوقت ذاته تحمل مخاطر كبيرة على البلاد والشعب، فالقضية المطروحة اليوم علينا جميعاً هي كيفية الخروج من الأزمة الوطنية التي ترتببت على الخيار الأمني العسكري للنظام، وعلى عدم اعترافه بحقيقة الأزمة الراهنة وطبيعتها وعمقها، ورفضه كل الدعوات الداخلية والخارجية للإطلاق الفوري لمرحلة التحول الآمن باتجاه الدولة المدنية الديمقراطية، محاولاً الالتفاف على الانتفاضة من خلال بعض الإجراءات والتدييمات المعيشية البسيطة، الأمر الذي يضع البلد في حالة غير واضحة المعالم وملينة بالمخاطر الكبرى على الشعب والوطن والمنطقة كل، وقد توفر ظروفًا مساعدة للتدخل الخارجي المرفوض ، وإن شعبنا وقوى المعارضة الوطنية الديمقراطية سيحملون النظام الحاكم المسؤولية كاملة عما تجلبه سياساته الكارثية.

وكمخرج من الأزمة الراهنة سيكون عقد مؤتمر وطني عام وشامل أمراً ضرورياً في جميع الأحوال حاضراً ومستقبلاً، وهذا يحتاج إلى إطلاق حوار جاد ومسؤول يبدأ بتهيئة البيئة والمناخات المناسبة ليكتسب مصداقيته وثقته به، لكن كل ما يقوم به النظام حتى اليوم يسير في اتجاه تعزيز الأزمة الوطنية. فهو لا يطرح اليوم مسألة الحوار إلا في سياق استمرار هيمنة الحزب الواحد ومن أجل كسب الوقت وامتصاص الغضب الشعبي وتغطية الحلول الأمنية وتشتيت الشعب والمعارضة الوطنية الديمقراطية، ولذلك لن يجد خارج حلفائه من يلبي دعوته للحوار إلا في حال بناء الأرضية المناسبة للحلول السياسية، والتي تحتاج أولاً للإقرار بالطبيعة الشاملة للأزمة الوطنية والاعتراف بانتفاضة شعبنا، وذلك من خلال:

1-وقف الخيار الأمني-ال العسكري الذي يتجلّى قتلاً واعتقالاً وإذلالاً وحصاراً من قبل الأجهزة الأمنية، والتوقف مباشرة عن استخدام قوى الأمن والجيش في معركة مع الشعب، وفك الحصار المفروض على عدد من المدن والبلدات السورية.

2-وقف الحملة الإعلامية المغرضة ضد انتفاضة شعبنا، وتغيير نهج الإعلام الرسمي إلى إعلام يتعامل باحترام ومصداقية مع الانتفاضة، وفتح الأبواب للإعلام الخارجي والمنظمات الحقوقية والإنسانية، ومحاسبة كل من قام بعمليات التضليل والتحريض إعلامياً.

3-الإفراج عن جميع الموقوفين منذ انطلاقة الانتفاضة، وعن جميع المعتقلين السياسيين قبل هذا التاريخ.

4-تشكيل لجنة تحقيق مستقلة من عدد من القضاة والمحامين النزيهين للتحقيق ومحاسبة المسؤولين عن القتل وإطلاق النار على المتظاهرين.

5-رفع حالة الطوارئ والأحكام العرفية فعلياً وليس على الورق فقط، وعدم تقيد الحياة العامة بقوانين أخرى تقوم بالوظائف السابقة ذاتها لقانون الطوارئ، كالقانون 49 لعام 1980.



6-اعتراف بحق التظاهر السلمي وعدم تقييده بقوانين تسمح في ظاهرها به لكنها تمنعه أو تقيده فعلياً، ومنع الأجهزة الأمنية من التدخل، وقيام جهاز الشرطة بحماية المواطنين.

7-الإقرار بضرورة إلغاء المادة الثامنة من الدستور التي تمثل عنوان الاستبداد.

8-الدعوة العلنية خلال فترة زمنية وجيزة لعقد مؤتمر وطني عام بهدف وضع برنامج متكامل وجدولة زمنية لتعديل سياسي ودستوري شامل عبر مجموعة متكاملة من المداخل والتحديات، والتي تتضمن مهام القيام بها إلى حكومة انتقالية مؤقتة تعمل على دعوة هيئة وطنية تأسيسية من أجل:

1-وضع مشروع دستور لنظام برلماني يرسي عقداً اجتماعياً جديداً يضمن الدولة المدنية وحقوق المواطنة المتساوية لكل السوريين ويكرس التعددية السياسية وتكافؤ الفرص بين الأحزاب، وينظم التداول السلمي للسلطة عبر صناديق الاقتراع، ويرشّد مهام وصلاحيات رئيس الجمهورية ويحدد عدد الدورات الرئاسية، ويضمن استقلال القضاء والفصل بين السلطات الثلاث، ويعرض هذا المشروع على الاستفتاء العام لإقراره.

2-تنظيم الحياة السياسية عبر قانون ديمقراطي عصري للأحزاب السياسية، وتنظيم الإعلام والانتخابات البرلمانية وفق قوانين توفر الحرية والشفافية والعدالة والفرص المتساوية.

3-احترام حقوق الإنسان والالتزام بجميع الشرائع الدولية المتعلقة بها، والمساواة التامة بين المواطنين في الحقوق والواجبات، انطلاقاً من الإقرار بمبدأ المواطنة الذي ينظر لجميع المواطنين بشكل متساوٍ بغض النظر عن انتماماتهم ومعتقداتهم وإثنياتهم المختلفة.

4-إلغاء كل أشكال الاستثناء من الحياة العامة، ووقف العمل بجميع القوانين ذات العلاقة بالأحكام العرفية والمحاكم الاستثنائية، وإلغاء جميع القوانين والمراسيم التي تحصن الأجهزة الأمنية ضد المساعدة عن ممارسة التعذيب والقتل، وعودة جميع الملاحقين والمتغبين قسراً أو طواعاً عودة كريمة آمنة بضمانتها قانونية، وإنهاء كل أشكال الاعتقال والاضطهاد السياسي.

5-الوجود القومي الكردي في سوريا جزء أساسي وتاريخي من النسيج الوطني السوري، الأمر الذي يقتضي إيجاد حل ديمقراطي عادل للقضية الكردية في إطار وحدة البلاد أرضاً وشعباً، والعمل معاً لإقراره دستورياً، وهذا لا يتناقض بتاتاً مع كون سوريا جزءاً لا يتجزأ من الوطن العربي.

6-ضمان حرية الجماعات القومية في التعبير عن نفسها، كالآثوريين (السريان) وغيرهم من النسيج الوطني السوري، بما يضمن المساواة التامة بين جميع المواطنين السوريين من حيث حقوق الجنسية والتقاليد واللغة القومية وبقية الحقوق الاجتماعية والقانونية.

7-تحرير المنظمات والجمعيات والاتحادات والنقابات المهنية من وصاية السلطة والهيمنة الحزبية والأمنية، وتوفير شروط العمل الحر والمستقل لها.



٨- تشكيل هيئة وطنية للمصالحة ورد المظالم من أجل التعويض المادي والمعنوي على شهداء الانتفاضة الشعبية والمتضررين من العنف، ومن أجل الكشف عن المفقودين السوريين والتعويض على المعتقلين السياسيين وضحايا الاضطهاد السياسي والإحساء الاستثنائي، وتسوية أوضاع العاملين المصروفين تعسفياً من الخدمة.

بالتواري مع ما سبق ينبغي السير في طريق إعادة هيكلة الأجهزة الأمنية وإعادة تأهيلها كي لا تكون أجهزة فوق القانون ومصدراً للانتهاك المستمر لحقوق المواطن والمجتمع، أي لابد من إعادة بنائها لتؤدي وظيفتها الحقيقية في حفظ أمن الشعب والوطن ضد المخاطر الخارجية، وأيضاً من خلال خضوعها لسيطرة ورقابة البرلمان وعدم تجاوزها لصلاحياتها، بالإضافة إلى خضوع قياداتها وأعضائها للمحاسبة القانونية والقضائية في حال تجاوز أو انتهاك أي من الحقوق الأساسية للمواطنين.

أما حزب البعث، فإن حقه في ممارسة دوره السياسي في الحياة العامة مصان على قدم المساواة مع الأحزاب الأخرى بعد كتابة الدستور الجديد، وإنها علاقة السيطرة والتحكم القسري التي يقيمهما مع مؤسسات الدولة والنقابات والاتحادات.

كما سيكون على المؤتمر الوطني العام وضع التوجهات الاقتصادية الأساسية في البلاد وكيفية ضمان وتحسين أوضاع القوى العاملة والفنانات الفقيرة والمتوسطة وإشراك البرجوازية الوطنية في عملية النهوض الاقتصادي، وتسريع وتائر التقدم الشامل في سوريا وخلق المناخ الجاذب والمشجع والحاضن للأدمة والإمكانات العلمية السورية، وتوفير الشروط والضمادات التي تشجع عودة رؤوس الأموال المهاجرة للعودة والإسهام في التنمية الاقتصادية والاجتماعية،

وإلى جانب ذلك تمكين المرأة من نيل كافة حقوقها وتوظيف طاقاتها في التنمية الاجتماعية وتذليل العقبات التي تمنعها من ذلك، وتوفير السبل الكفيلة بتحقيق مشاركة واسعة للشباب في جميع ميادين الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية والعلمية.

كذلك ينبغي أن تكون على جدول أعمال المؤتمر الوطني مسألة دور الجيش الوطني ومسؤولياته وكيفيات تطويره وتعزيزه، وغير ذلك من القضايا الأساسية، كقضية تحرير الأراضي السورية المحتلة، ومرتكزات السياسة الخارجية ... وغيرها.

من حق وواجب الجاليات السورية المشاركة في صناعة مستقبل وطنها الذي حرمت من العيش فيه، ما دامت عيون هذه الجاليات على الداخل، وطالما كانت حركتها تتم بالنتائج مع مصالح الشعب السوري وتوجهات قوى التغيير الوطني الديمقراطي داخل الوطن، وهذا ممكناً من خلال تقديم الدعم للانتفاضة سياسياً وإعلامياً ومادياً بما يدفع نحو تجذرها واستمرارها.

إن الأزمة الراهنة ترتب على الشعب السوري بكل فئاته، خاصة الكتلة التي ما زالت صامدة ولم تقل رأيها بعد، إما خوفاً من النظام، أو لارتباط مصالحها به، ضرورة تجاوز هذا الموقف السلبي، والمساهمة في تخفيف آلام المخاض العسير، كي نحافظ جميعاً على سوريا آمنة ونحفظ دماء السوريين



وحدة مجتمعهم من عبث المغامرين وأنصار العنف. وتؤكد المعارضة الوطنية الديمقراطية هنا على رفض العنف واستخدام السلاح من أية جهة كانت، وعلى رفض استغلال الدين لتحقيق أغراض سياسية.

كما تتجه المعارضة الوطنية الديمقراطية في سوريا إلى الشعوب العربية وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي والمجتمع المدني العالمي بمنظماته الحقوقية ليتحملوا مسؤولياتهم القانونية الأخلاقية من أجل وقف انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم ضد الإنسانية المرتكبة بحق المدنيين العزل، ودعم تطلعات الشعب السوري نحو الحرية والكرامة.

وفي سبيل الوصول إلى أشكال أكثر تطوراً من العمل السياسي اليوم تتجه هيئة التسيير الوطني لقوى التغيير الوطني الديمقراطي نحو الانفتاح على كافة القوى السياسية والمجتمعية والشخصيات الوطنية وتحرص على التنسيق المواكب للتطورات، كي نسير دائماً باتجاه عمل مشترك أكثر قوّةً وفاعليةً للمعارضة الديمقراطية في دعم انتفاضة شعبنا وإنجاز التغيير الوطني الديمقراطي، ولا شك أن التسيير مع قوى الحراك الشعبي ، ومع القوى السياسية الجديدة التي يمكن أن تتشكل بالتنازع مع تقدم انتفاضة شعبنا، يأتي في مقدمة سلم أولويات الهيئة.

عاشت سوريا حرّة ديمقراطية.... الخلود لشهداء الوطن والحرية

دمشق / 30 / 6 / 2011

الأحزاب المشاركة في التوقيع يوم السبت 25 حزيران 2011 على الوثيقة التأسيسية لهيئة التسيير الوطنية لقوى التغيير الوطني الديمقراطي في سوريا هي:

- 1- حزب الاتحاد الاشتراكي العربي الديمقراطي
- 2- حزب العمل الثوري العربي
- 3- حركة الاشتراكيين العرب
- 4- حزب البعث الديمقراطي (انضم لاحقاً في آب 2011)
- 5- حزب العمل الشيوعي
- 6- الحزب الشيوعي السوري- المكتب السياسي
- 7- هيئة الشيوعيين السوريين
- 8- تجمع الماركسيين الديمقراطي- تمد
- 9- الحزب اليساري الكردي (محمد موسى)
- 10- (إسماعيل حمه) حزب (يكiti) الكردي
- 11- حزب الاتحاد الديمقراطي-PYD (امتداد فكري سياسي لحزب العمال الكردستاني في سوريا)
(صالح مسلم محمد).
- 12- جمال ملا محمود (الحزب الديمقراطي الكردي السوري)
(الأحزاب الأربع الأولى من التجمع الوطني الديمقراطي ومن الرقم 5 وحتى 9 من تجمع اليسار الماركسي- تيم).



من الشخصيات الموقعة على الوثيقة:
عارف دليلة- سليم خيربك- رياض درار- ميا الرحباني- روزا ياسين حسن- خولة دنيا- ناهد بدوية-
حسين العودات- مصطفى رستم- محمد العمار.

في أيلول 2011 انضمت (حركة معاً) للهيئة ثم (الاتحاد السرياني) في تشرين أول.

في آب 2011 انسحب حزب يكيتي من هيئة التسيق، وفي كانون الثاني 2012 علقت الأحزاب الكردية (ما عدا الاتحاد الديمقراطي) عضويتها في هيئة التسيق. في أيلول 2012 أعلنت (حركة معاً) انسحابها من الهيئة. في كانون ثاني 2016 أعلن (حزب الاتحاد الديمقراطي)، ومعه (الاتحاد السرياني) و (الحزب الديمقراطي الكردي السوري)، تجميد عضويتهم في هيئة التسيق.

سلسلة الأماناء العامون للأحزاب الشيوعية العربية: نقولا شاوي

ولد نقولا شاوي في طرابلس عام ١٩١٢. تلقى دراسته الثانوية في معهد الفرير بطرابلس، ونال البكالوريا عام ١٩٣١.

في عام ١٩٣٢ حضر نقولا شاوي محاكمة أرتين مادويان وخالد بكداش وعدد من الشيوعيين، وقد تأثر كثيراً بالمحاكمة وب موقف الشيوعيين فيها، وخلالها اتخاذ قراره بالانتساب إلى الحزب. في صيف عام ١٩٣٣ انتسب نقولا شاوي إلى الحزب الشيوعي في سوريا ولبنان.

عام ١٩٣٤ صار نقولا شاوي سكرتيراً للجنة المحلية لمنظمة بيروت، وفي عام ١٩٣٦ أصبح عضواً في اللجنة المركزية للحزب.

في عام ١٩٣٧ أصبح عضواً في السكرتارية القيادية للحزب، وكانت آنذاك أعلى هيئة قيادية، وكانت مؤلفة من خالد بكداش (الأمين العام منذ شباط 1937) وفرج الله الحلو، ورشاد عيسى، ونقولا شاوي.

في منتصف أيار ١٩٣٧ صدرت جريدة الحزب العلنية "صوت الشعب": صاحبها ورئيس تحريرها نقولا شاوي.

في آب ١٩٣٩ اعتقل مع فرج الله الحلو وعدد من الشيوعيين، وبقاء في السجن حتى شهر آب عام ١٩٤١. في أوائل عام ١٩٤٢ عادت "صوت الشعب" إلى الصدور، وعاد نقولا شاوي إلى رئاسة التحرير. عام ١٩٤٣ ترشح نقولا شاوي وعمر الفاخوري إلى الانتخابات النيابية في مدينة بيروت.

في المؤتمر الثاني للحزب (بين ٣١ كانون الأول ١٩٤٣ و ٢ كانون الثاني ١٩٤٤) تم الإقرار بضرورة تكوين حزبين شيوعيين بسوريا ولبنان مع بقاء قيادة مركزية لهما. في عام ١٩٥٠ تم إنشاء أمانة



مركزية للحزبين من خالد بكمادش وأرتين مادويان وحسن قريطم. لهذا يعتبر اللبنانيون المؤتمر الأول للحزب هو مؤتمر ١٩٤٤ فيما يعتبره الحزب الشيوعي السوري بوصفه المؤتمر الثاني بعد المؤتمر الأول في كانون الأول ١٩٢٥.

بعد تكريس الانقسام بين الحزبين الشيوعيين في سوريا ولبنان عام ١٩٦٤ أصبح نقولا شاوي أميناً عاماً للحزب الشيوعي اللبناني في عام ١٩٦٨ عقب المؤتمر الثاني للحزب الشيوعي اللبناني، واستمر في منصبه حتى عام ١٩٧٩ عندما خلفه جورج حاوي في منصبه، وكان جورج حاوي هو الأمين العام المساعد للحزب منذ عام ١٩٧٢.

رحل نقولا شاوي، مساء ١٧ شباط ١٩٨٣ إثر نوبة قلبية حادة.

المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان

المادة 34 اللتماسات الفردية

يجوز التماس المحكمة من أي شخص طبيعي أو منظمة غير حكومية أو مجموعة أشخاص، يزعمون انتهاكاً بحقهم من أحد الأطراف المتعاقدة السامية للحقوق المعترف بها في الاتفاقية أو بروتوكولاتها. تلتزم الأطراف المتعاقدة السامية بعدم عرقلة الممارسة الفعالة لهذا الحق بأي تدبير كان.

المادة 35 شروط المقبولية

1. لا يجوز التماس المحكمة إلا بعد استنفاد سبل الانتصاف الوطنية، طبقاً لمبادئ القانون الدولي المتعارف عليها عموماً، وفي غضون ستة أشهر من تاريخ صدور القرار الوطني النهائي.

2. لا تستوفي المحكمة أي التماس فردي مرفوع بموجب المادة 34:

أ) إذا كان مجهول المصدر؛

ب) أو إذا كان في الجوهر هو ذاته الذي نظرت فيه المحكمة من قبل

أو طرح من قبل على هيئة قضائية دولية معنية بالتحقيق

أو التسوية، وإذا لم يكن يتضمن وقائع جديدة.

3. تعلن المحكمة عدم قبول أي التماس مرفوع عملاً بالمادة 34 في حال رأت:




أ) أن الالتماس متعارض مع أحكام الاتفاقية أو بروتوكولاتها،

وينم بوضوح عن سوء في المسوغات أو في الاستعمال؛

ب) أو أن الملتمس لم يتعرض لأي ضرر هام، إلا إذا طلب احترام حقوق الإنسان المضمونة في الاتفاقية وبروتوكولاتها النظر في موضوع الالتماس، وشرط إلا ترد لهذا السبب أي قضية لم تنظر فيها محكمة وطنية مع مراعاة الأصول القانونية.

4. ترد المحكمة أي التماس تعتبره غير مقبول عملاً بهذه المادة. ويجوز لها التصرف على هذا النحو في أي مرحلة من مراحل الإجراءات.



موقعنا على الإنترنت:

www.scppb.org

صفحتنا على الفيس بوك:

facebook.com/scppb.org

موقعنا على الحوار المتمدن:

www.ahewar.org/m.asp?i=9135